

الجامع
في أصول الفقه

المجلد الأول
في الأصول اللفظية

محمّد علي بن عبد الصمد الفاضل

الجامع في أصول الفقه (الجزء الأول)

محمد علي بن عبدالصمد الفاضل

الطبعة الاولى: ١٤٣٥ هـ ق - ١٣٩٣ هـ ش

طبع في: ١٠٠٠ نسخة

المطبعة: نگارش

ردمک: ٧ - ٩٠٢ - ٣٩٧ - ٩٦٤ - ٩٧٨

ردمک الدورة: ٠ - ٩٠١ - ٣٩٧ - ٩٦٤ - ٩٧٨

ایران، قم، شارع معلم، بنایة الناشرين، الطابق السادس، رقم ٦١٣ - ٦١٢

هاتف و فکس: ٣٧٧٣٣٤١٣، ٣٧٧٤٤٩٨٨ (+٩٨٢٥)

صندوق البريد: ٣٧١٣٥ - ١١٥٣

www.Dalilema.ir

Dalilema@yahoo.com

منشورات دليل ما

مراكز التوزيع

- ١) قم، شارع معلم بنایة الناشرين، الطابق الأرضي، رقم ٩، منشورات دليل ما، الهاتف ٣٧٨٤٢٤٦٦
- ٢) قم، شارع صفائي، مایل ٣٨، منشورات دليل ما، الهاتف ٣٧٧٣٧٠١١ - ٣٧٧٣٧٠٠١
- ٣) طهران، شارع انستتوت، شارع الفخر الرازي، رقم ٦١، الهاتف ٦٦٤٦٤١٤١
- ٤) مشهد، شارع الشهيد شحملي حديقه نادري، زقاق خوراكيان، بنایة گنجینه الكتاب، الطابق الاول، منشورات دليل ما، الهاتف ٥ - ٢٢٣٧١١٣
- ٥) النجف الأشرف، سوق الحويش، مقابل جامع الهندي، مكتبة الامام باقر العلوم عليه السلام، الهاتف ٧٨٠١٢٦٣٥٧٩
- ٦) كربلاء المقدسة، شارع قبة الإمام الحسين عليه السلام، مكتبة ابن فهد الحويش، الهاتف ٧٨٠١٥٨٨٧٠٧ - ٧٨٠١٥٥٨٩٤٢

سرشناسه	فاضل، محمد علي، ١٣٢٩ -
عنوان و پديدآور	الجامع في اصول الفقه / محمد علي بن عبدالصمد الفاضل.
مشخصات نشر	قم: دليل ما، ١٣٩٣.
مشخصات ظاهري	ج ٢.
شابک	شابک دوره: 0-901-397-964-978 شابک ج ١: 7-902-397-964-978
وضعيت فهرستنويسی	فيا
يادداشت	عربي.
يادداشت	چاپ قبلي: دارالتفسير، ١٣٩٠.
موضوع	اصول فقه شيعه -- قرن ١٤
رده بندي كنكره	١٣٩٣ ج ٢ ف ١٤ / ٨ / ١٥٩ BP
رده بندي ديوي	٢٩٧ / ٣١٢
شماره كتابشناسي ملي	٣٥٣١٥٨٢

مقدمة الطبعة الثانية

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك اللهم على ان وفقتنا لبيان المسائل الأصولية وجعلها تسهياً للطريق إلى استنباط الاحكام من الكتاب العزيز وسنة المعصومين عليه السلام وتقوية مباني الحوزات العلمية الدينية ونستمد منك التوفيق أمين رب العالمين.

ثم انه بعد الطبعة الاولى من كتاب الجامع في اصول الفقه ونشرها فقد حلّ موضعاً مرموقاً في الاجواء العلمية الدينية وتوجه اساتذتها وطلابها إلى اقتنائها والعكوف على مطالبتها، حتى تعدت نكحها في اقل من سنة وهذا ما شوقني من جهة و أوجب عليّ بتجديد طبعتها فجدت انظر في الكتاب لإصلاح بعض الأغلاط، و اضافة بعض الفوائد الضرورية في الطبعة الثانية وأسأل الله تعالى ان يضاعف افادتها للمستفيدين منها، و يجعلها لهم سبباً واضحاً ترشدهم إلى مقاصدهم و توصلهم إلى مآربهم بلطفه و كرمه.

و أخيراً أرفع شكري الجزيل لولدي الأعز الشيخ محمدتقي الفاضل حيث انه بذل جهده، و أتعب نفسه في اعداد الكتاب و تهيئتها للطباعة و النشر في الطبعتين الأولى و الثانية، و أرجو من الله العليّ القدير أن يوفقه لمراضيه و يجعل مستقبله خيراً من ماضيه انه ولي التوفيق.

المؤلف

فهرست الكتاب

المؤلف في سطور..... ٥

المدخل

١١ - ٢٠

١. تعريف علم الأصول ١٣
٢. موضوع علم الأصول ١٤
٣. غايته ١٤
- المباني ١٥
١. معنى اللغة ١٥
٢. من هو الواضع ١٦
٣. الوضع إمّا تعيني أو تعيني ١٩
٤. فائدة في أنّ مفاد الخطاب هو المفهوم العرفي ١٩

الباب الأول: في مباحث الألفاظ

٢١ - ٨٠

- المقصد الأول، وفيه مباحث ٢٣
١. تقسيم الدلالة إلى تصديقية وتصورية ٢٣
- فرع ٢٦
- فائدة استطرادية في الفرق بين المعنى والمفهوم والمدلول ٢٩

٤٠٦ الجامع في أصول الفقه / ج ١

٢. الترادف ٢٩
- تفريع ٣٠
٣. المشترك ٣١
- فرع ٣٢
٤. استعمال اللفظ في أكثر من معنى ٣٣
- شبهة وإيضاحها ٣٧
- تفريع ٣٩
- تذليل ٤٠
٥. الحقيقة والمجاز ٤١
- أقسام الحقيقة ٤٢
- توضيح تتبع موضوعات هذا الباب ٤٤
٦. الصحيح والأعم ٤٧
- أ - المراد من الصحة ٤٨
- ب - شبهة وجوابها ٤٨
- ج - هل النزاع جارٍ حتّى في الأجزاء؟ ٤٩
- د - يجري البحث حتّى لو لم تقل بثبوت الحقيقة الشرعية ٤٩
- أصل البحث ٤٩
- ثمرة البحث ٥٠
٧. المشتق ٥٤
- اختلاف المشتقات من جهة المبادئ ٥٦
- الأقوال ٥٧

الفهرس ٤٠٧

- جريان النزاع في اسم الزمان ٥٨
- القول الحق في المشتق ٥٩
- وهم ودفع ٦٠
- الفروع المترتبة على هذا الأصل ٦١
- المقصد الثاني: في الأصول اللفظية ٦٤
١. أصالة الحقيقة ٦٥
٢. أصالة العموم ٦٦
- فروع تتبع هذا الأصل ٦٧
٣. أصالة الإطلا ٦٨
٤. أصالة عدم التقدير وعدم الإضرار ٧٠
- ٥ و ٦. أصالة عدم النقل وأصالة عدم الاشتراك ٧٢
- فصل: في تعارض الأحوال ٧٤
- كلام صاحب الكفاية رحمته في المقام ٧٨
٧. أصالة الظهور ٧٩
- الدليل على حجية الأصول اللفظية ٨٠

الباب الثاني: في الأوامر والنواهي

٨١ - ٢١٤

- المبحث الأول: في الأوامر ٨٣
- المسألة الأولى: في صيغة الأمر ومادته ٨٣
- تنبيه ٨٥

- المسألة الثانية في دلالة صيغة الأمر على الوجوب ٨٦
- المسألة الثالثة ٨٩
- المسألة الرابعة ٩٠
- الأمثلة للأمر من الكتاب والسنة ٩٠
- المسألة الخامسة: في بحث دلالة الأمر على الفور أو التراخي ٩٤
- تذييل ٩٦
- فرع فقهي ٩٧
- المسألة السادسة: في البحث عن دلالة الأمر على المرة والتكرار ٩٨
- تذييل ١٠٠
- فرع ١٠١
- المسألة السابعة: في ظهور الأمر عند عيب الحظر أو توهم الحظر ١٠١
- المسألة الثامنة: في الأمر بشيء مرتين ١٠٣
- الأمثلة ١٠٤
- المسألة التاسعة: في دلالة الأمر بالأمر ١٠٦
- المبحث الثاني: في تقسيمات الحكم وفيه تقسيمات الواجب ١٠٨
- الفصل الأول: في تقسيمات الحكم ١٠٨
- تقسيم الحكم إلى تكليفي ووضعي ١٠٩
- أقسام الحكم التكليفي ١٠٩
- التعريف بالأحكام الخمسة ١١١
- الفصل الثاني: في تقسيمات الواجب ١١٣
١. الوجوب العيني والوجوب الكفائي ١١٣

٢. الوجوب التعيني والتخييري ١١٤
٣. الوجوب النفسي والغيري ١١٧
- تكملة ١١٨
٤. الواجب الموقت وغير الموقت ١١٨
٥. الواجب المحدد وغير المحدد ١١٩
- تبصرة: في أنَّ القضاء لا يتبع الأداء ١١٩
٦. الواجب المطلق والمشروط ١٢٠
٧. المعلق والمنجز ١٢١
- بحث حول الواجب المعلق ١٢١
- النتيجة ١٢٧
٨. التعبدى والتوصلى ١٢٨
- تتمة ١٣١
- فروع ١٣١
- خاتمة: في أنه إذا نسخ الوجوب هل يبقى الجواز ١٣٢
- المبحث الثالث: في الإجزاء ١٣٦
- محل الخلاف في الإجزاء ١٣٦
١. الأمر الاضطراري ١٣٧
- الدليل لإثبات إجزاء الأمر الاضطراري ١٣٨
- فروع ١٣٩
٢. الحكم الظاهري المستفاد من الأمانة ١٤١
- المصلحة السلوكية ١٤٣

٤١٠ الجامع في أصول الفقه / ج ١

١٤٧ تنبيهان

١٤٨ ٣. الإجزاء في الأصول والأمارات مع انكشاف الخلاف بحجة معتبرة

١٤٩ دفع وهم

١٥١ المبحث الرابع: في مقدّمة الواجب

١٥١ تمهيد

١٥٥ الأقوال في المسألة

١٥٨ الشرط المتأخّر

١٥٩ تبصرة فيها فروع

١٦٠ مقدّمة المستحبّ ومقدّمة الحرام ومقدّمة المكروه

١٦٢ فروع

١٦٣ مقدّمة المكروه

١٦٤ المبحث الخامس: في أحكام الضدّ

١٦٥ الأقوال في المسألة

١٦٧ تنبيه

١٧٠ لفت نظر

١٧١ فروع تتبع الأصل

١٧٢ تذييب في توضيح قاعدة الترتب

١٧٤ المبحث السادس: في النواهي

١٧٤ المسألة الأولى: في دلالة النهي ومتعلّقه

١٧٥ شبهة

١٧٥ الدفع

المسألة الثانية: دلالة النهي على الدوام والتكرار.....	١٧٦
المسألة الثالثة: هل يسقط النهي بعد مخالفته أم يبقى على حاله.....	١٧٧
تذنيب.....	١٧٨
المسألة الرابعة: في ظهور النهي في الحرمة.....	١٧٨
المسألة الخامسة: دلالة النهي على الفساد.....	١٨٠
الأقوال في دلالة النهي على الفساد وعدمه.....	١٨٢
النهي في العبادات يقتضي فساد المنهي عنه.....	١٨٤
مقتضى النهي النيزي في العبادة.....	١٨٨
النهي التنزيهي.....	١٨٩
تذليل.....	١٩٢
النهي في المعاملات.....	١٩٢
إضاءة.....	١٩٥
المبحث السابع: باب اجتماع الأمر والنهي.....	١٩٧
من مصاديق التركب الاتحادي.....	١٩٨
قيد المندوحة.....	٢١٠
الاضطرار وعدم المندوحة.....	٢١١
الفرق بين التعارض والتزاحم واجتماع الأمر والنهي.....	٢١٣

الباب الثالث: في المفاهيم

٢٨٠ - ٢١٥

المقدمة.....	٢١٧
--------------	-----

٢١٧	التنبيه الأول في تعريف المفهوم والمنطوق
٢٢٠	التنبيه الثاني
٢٢٠	التنبيه الثالث
٢٢٢	مفهوم الشرط
٢٢٦	الأمثلة لبيان الجملة الشرطية
٢٢٩	إذا تعدد الشرط واتحد الجزاء
٢٣٤	تداخل المسببات
٢٣٥	تنبيهان
٢٣٨	الثاني من المفاهيم مفهوم الرصف
٢٤١	الأقوال في المسألة
٢٤٢	نقد الأقوال المذكورة وحجة القول المختار
٢٤٧	الثالث من المفاهيم: مفهوم الغاية
٢٤٧	تقديم
٢٤٨	أصل البحث
٢٤٨	أما المقام الأول
٢٥١	المقام الثاني
٢٥٣	تنبيه
٢٥٤	الرابع من المفاهيم: مفهوم الحصر
٢٥٨	ومن أدوات الحصر كلمة «إتّما»
٢٦٠	الأمثلة من الآيات والروايات
٢٦٢	تذنيب

ومن أدوات الحصر كلمة «بل» الإضرابية	٢٦٣
الهيئات التي تدلّ على الحصر	٢٦٥
الخامس من المفاهيم: مفهوم العدد	٢٦٧
السادس من المفاهيم: مفهوم التحديد	٢٧٠
السابع من المفاهيم: مفهوم اللقب	٢٧٤
خاتمة في دلالة الاقتضاء والتنبيه والاشارة	٢٧٧

الباب الرابع: في العامّ والخاصّ والحكومة والورود والمطلق والمقيّد والاستثناء المتعقّب لجمل متعدّدة والمجمل والمبيّن

٢٨١ - ٣٨٢

المقصد الأوّل: في العموم والخصوص	٢٨٣
تقديم	٢٨٣
الفصل الأوّل: في أقسام العموم	٢٨٤
الفصل الثاني: استعمال صيغ العموم في العامّ والخاصّ حقيقة أم لا؟	٢٨٦
تفريع	٢٨٨
الفصل الثالث: في عدّ صيغ العموم	٢٨٩
الجمل التي تفيد العموم	٢٩٤
١. النكرة في سياق النفي أو النهي	٢٩٤
٢. الجمع المحلّي باللام	٢٩٦
دفع وهم	٢٩٧
دفع التوهم	٢٩٨

فائدة	٢٩٨
٣. المفرد المحلّى باللام	٣٠٠
الأمثلة	٣٠٢
تتميم يبحث فيه عن ملحقات العموم	٣٠٣
فصل: المخصّص المتّصل والمنفصل	٣٠٤
الأمثلة	٣٠٦
حجّية العامّ المخصّص في الباقي	٣١٠
سريان إجمال المخصّص إلى العامّ	٣١١
أصل البحث	٣١٢
الأمثلة	٣١٤
الشبهة المصداقية	٣١٦
أ- الشبهة المصداقية في المخصّص اللفظي	٣١٧
ب- الشبهة المصداقية في المخصّص اللّبي	٣١٨
تعقيب العامّ بضمير يرجع إلى بعض أفرادهِ	٣٢١
حجّة الأقوال	٣٢٣
الأمثلة	٣٢٤
تعقيب الاستثناء لجمل متعدّدة	٣٢٥
الأمثلة	٣٢٧
عدم جواز العمل بالعامّ قبل الفحص عن المخصّص	٣٢٨
تخصيص العامّ بالمفهوم	٣٣٢
مفهوم الموافقة	٣٣٢

٣٣٣	مفهوم المخالف
٣٣٤	الأمثلة
٣٣٧	تخصيص العام الوارد في الكتاب العزيز بخبر الواحد
٣٤٠	الدوران بين التخصيص والنسخ
٣٤٢	نظر الشيخ الأنصاري رحمته الله
٣٤٢	بيان آخر للمدقق الشيرازي رحمته الله
٣٤٤	التخصيص، الحكومة، الورود
٣٤٧	المقصد الثاني: في المطلق والمقيّد
٣٤٧	التعريف
٣٤٨	اعتبارات الماهية
٣٤٩	فصل
٣٥٦	الأمثلة للنكرة وإطلاقها
٣٥٧	مقدمات الحكمة
٣٥٨	المقدمة الأولى
٣٥٩	المقدمة الثانية
٣٦٠	وهنا تنبيهات ثلاثة
٣٦٤	أقسام المطلق والمقيّد من حيث التخالف
٣٧٣	المقصد الثالث: في المجمل والمبيّن
٣٧٣	المجمل
٣٧٧	المبيّن
٣٧٩	تذنيب

حجّة المجوّزين ٣٨١

الباب الخامس: حجّة ظواهر الكتاب

٣٨٣ - ٤٠٤

نموذج من تطبيق الأئمة عليهم السلام واستنباطهم الأحكام من ظاهر القرآن ٣٨٧

شبهة أخبارية ٣٩١

والجواب عن هذه الشبهة من وجهين ٣٩٢

حجّة الظاهر واختلاف القراءات ٣٩٣

النسخ ٣٩٤

النسخ في اصطلاح المتقدمين والمتأخرين ٣٩٥

الفرق بين النسخ والبداء ٣٩٧

أقسام النسخ ٣٩٨

نسخ الكتاب بالسنة ٤٠٣

نسخ السنة بالكتاب ٤٠٤